

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٦٢١ لسنة ٢٠٢٣

٢٠٢٣/٨/١

باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤)

بمساحة ٤٥١,٩٣ فدان الواقعة على الطريق الدائري

بمدينة القاهرة الجديدة المخصصة لشركة

رؤية للاستثمار العقاري لإقامة مشروع عمرانى متكملاً

والصادر بشأنها القرارات الوزارية

رقم (١٤٩) بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٢١ و (٣٩٦) بتاريخ ٢٠١٥/٨/٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية :

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولا تحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة

هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية :

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى أمر الإسناد الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٥/١٧ ببيع قطعة الأرض رقم (٤) بمساحة ٤٦٠ فدانًا الواقع على الطريق الدائرى بمدينة القاهرة الجديدة إلى شركة رؤية للاستثمار السياحى والعقارى لإقامة مشروع عمرانى متكمال بناء على توصية لجنة البت بالهيئة الصادرة بجلستها رقم (٢٦) بتاريخ ٢٠٠٧/٥/١٢ بالإضافة بالمظاريف المغلقة :

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/١ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة رؤية للاستثمار العقارى لبيع قطعة الأرض رقم (٤) بمساحة (٨,٨١٢٣٢٩١م) بما يعادل ٤٦٠ فدانًا تحت العجز والزيادة وفقاً للتحديد النهائى الذى يصدر من إدارة المساحة بجهاز مدينة القاهرة الجديدة :

وعلى القرار الوزارى رقم (١٤٩) بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٢١ بشأن اعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤) بمساحة ٩٣,٤٥١ فدان بما يعادل (١٢٨,٩٢م٢) الواقع على الطريق الدائرى بمدينة القاهرة الجديدة المخصصة لشركة رؤية للاستثمار العقارى لإقامة مشروع عمرانى متكمال :

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٢٢ لقطعة الأرض رقم (٤) بمساحة ٩٣,٤٥١ فدان بما يعادل (١٢٨,٩٢م٢) الكائنة على الطريق الدائرى بمدينة القاهرة الجديدة :

وعلى كتاب السيد اللواء أ.ح. أمين عام مجلس الوزراء رقم (١١٧٠٠٦-٣) بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٢٠ والمتضمن أن المجموعة الوزارية لفض منازعات الاستثمار قد نظرت في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٨ الطلب المقدم من شركة رؤية للاستثمار العقاري بشأن الخلاف مع هيئة المجتمعات العمرانية (جهاز مدينة القاهرة الجديدة) حول قطعة الأرض الفضاء رقم (٤) بمساحة ٤٦٠ فدانًا بمدينة القاهرة الجديدة وقررت المجموعة إلزام هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بإلغاء قرار الفسخ الصادر من اللجنة العقارية بجلستها رقم ١٢٨ بتاريخ ٢٠١١/١١/٢٧ واحتساب العوائد والغرامات على أساس القسط المتأخر في سداده وليس على أساس المتبقى من إجمالي التعاقد كما يوقف احتساب الفوائد والغرامات خلال الفترة من تاريخ فسخ العقد حتى تاريخ العدول عنه من الجهة الإدارية نفاذًا لقرار المجموعة الوزارية وقد تم اعتماده من مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة في ٢٠١٢/١١/١٣ :

وعلى القرار الوزاري رقم (٣٩٦) بتاريخ ٢٠١٥/٨/٥ بشأن اعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤) بمساحة ٤٥١،٩٣ فدان الواقعة على الطريق الدائري المخصص لشركة رؤية للاستثمار العقاري لإقامة مشروع عمراني متكملاً بمدينة القاهرة الجديدة :

وعلى كتاب جهاز تنمية مدينة القاهرة الجديدة الصادر برقم (١٢٠٧٨) بتاريخ ٢٠١٧/٩/١٩ للسادة شركة رؤية للاستثمار العقاري بشأن الموافقة الفنية على ضم بعض قطع الأراضي الخدمية بالمشروع :

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية الصادر بجلستها رقم (٨) بتاريخ ٢٠٢١/٢/١٠ بشأن عرض موقف قطعة الأرض رقم (٤) بالتجمع الثالث على الطريق الدائري بمساحة (٤٥١،٩٣) فدان والمخصصة للسادة شركة للاستثمار العقاري بمدينة القاهرة الجديدة ، والتي انتهت إلى القرارات التالية :

أولاً - على جهاز المدينة إعادة عرض الموقف بعد انتهاء السادة هيئة عمليات القوات المسلحة من دراسة قيود الارتفاعات الخاصة بالجزء غير المنمی وذلك للنظر في منح مهلة مناسبة لتنفيذ هذا الجزء في حينه .

ثانياً - على جهاز المدينة تطبيق قرارات مجلس إدارة الهيئة الصادرة بشأن منح مهل تنفيذ (بمقابل - بدون مقابل) وذلك في ضوء نسبة إنجاز الجزء المنمی في تاريخ انتهاء مدة التنفيذ الأصلية والإضافية - وطبقاً للقواعد :

وعلى الطلب المقدم من شركة رؤية للاستثمار العقاري الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٤٧) بتاريخ ٢٠٢٢/١/١٣ لاستصدار قرار وزاري باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض :

وعلى كتاب جهاز تنمية مدينة القاهرة الجديدة الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٩١٥٨) بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٤ بشأن موقف قطعة الأرض موضوع الدراسة ، ومنها أن نسبة الإنجاز للجزء المنمی بلغت (٩٤٪) بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١٧؛ وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية الصادر بجلستها رقم (٥٦)

بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٤ بالآتي :

أولاً - تصويب الحيثية الواردة بقرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٨١) بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢١ وفي ضوء ما توضح بكتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٤٠٦٢) بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٣ بأن الجزء غير المنمی بالمشروع يشتمل على كافة مناطق الخدمات بالمشروع وليس (منطقة الخدمات رقم (أ) فقط) - على أن تسري باقي البنود الأخرى الواردة بالقرار كما هي .

ثانياً - على جهاز المدينة التنسيق مع قطاع التخطيط والمشروعات بشأن دراسة فترات التوقف لأسباب ترجع للهيئة أو جهات حكومية أخرى فيما يتعلق بقيود الارتفاع لتصبح استكمالاً لمدة تنفيذ المشروع . . . الخ في ضوء قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٩٦) بتاريخ ٢٠١٦/٨/٢٨ .

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٧٦) بتاريخ ٢٠٢٣/١/٣٠ بالموافقة على منح بعض التيسيرات والتعديلات لآليات التي يتم التعامل بها فيما يخص قطع الأراضي الخدمية والاستثمارية والعمانية ومنها بالبند الرابع أنه يعتبر الوصول إلى نسبة إنجاز (٨٥٪) لكافة المشروعات الخدمية والاستثمارية والعمانية (بنظام النصف تشطيب أو التشطيب الكامل) تنفيذاً للمشروع يتبع عند المطابقة . . . الخ :

وعلى كتاب شركة رؤية للاستثمار العقاري الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٤٩٧٦) بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٧ المرفق به اللوحات النهائية المعدلة للمشروع :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات الصادر برقم (١٢٨٢٩) بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١٤ لجهاز تنمية مدينة القاهرة الجديدة مرفقاً به اللوحات النهائية المعدلة للمشروع المقدمة من الشركة لمراجعتها واعتمادها .

وعلى كتاب جهاز تنمية مدينة القاهرة الجديدة الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٦٨٩١) بتاريخ ٢٠٢٣/٤/٣ المرفق به اللوحات بعد المراجعة والتقييم ومتضمناً كامل موقف قطعة الأرض ومنها أن نسبة إنجاز الجزء السكني المنمى (١٧٪، ٩٦٪) ونسبة إنجاز الجزء غير المنمى هي (صفر٪) طبقاً لآخر معاينة تمت في تاريخ ٢٠٢٢/٢/١٠ :

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٨٠) بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٣ بالموافقة على اعتبار الوصول لنسبة إنجاز (٨٠٪) لكافة المشروعات الخدمية والاستثمارية وال عمرانية تنفيذاً للمشروع ويشرط تنفيذ كامل المرافق وأعمال تنسيق الموقع للأعمال المنفذة بالمشروع ولا يتم التقييد بتنفيذ نسبة للمبانى الخدمية بمشروعات العمرانى المتكمال كحد أدنى لتطبيق ذلك التيسير ، وعلى أن يتم العرض على مجلس الوزراء لاعتماد تلك الحوافز :

وعلى الإفادة بسداد المصروف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض والواردة برقم (٤١٢٤١٧) بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١٩ :
وعلى التفويضات والتعهدات المقدمة والموقعة من الشركة المخصوص لها قطعة الأرض :

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة رؤية للاستثمار العقارى باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤) بمساحة ٩٣٤ فدان الواقعة على الطريق الدائري بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكمال والصادر بشأنها القرارات الوزارية رقم (١٤٩) بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٢١ و(٣٩٦) بتاريخ ٢٠١٥/٨/٥ :

ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، وكراسة الشروط والمواصفات وجلسه الاستفسارات التي تم على أساسها الطرح والبت والترسيمة لقطعة الأرض محل استصدار القرار :

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٦ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

قرر :

مادة ١ - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤) بمساحة ٩٣،٤٥١ فدان الواقعة على الطريق الدائري بمدينة القاهرة الجديدة المخصصة لشركة رؤية للاستثمار العقاري لإقامة مشروع عمرانى متكملاً، وال الصادر بشأنها القرارات الوزاريان رقم (١٤٩) بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٢١ و(٣٩٦) بتاريخ ٢٠١٥/٨/٥ ، وذلك طبقاً للاشتراطات والحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/١ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، والالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروع التطوير العقاري وإدراجها ضمن ملاحق العقود المبرمة مع المطورين العقاريين ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بعدم تعارض التعديلات محل القرار مع كافة بنود العقود المبرمة بين مالكى / قاطنى الوحدات فى المشروع ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعتمول بها كحد أقصى ويشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض ويراعاة البرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٩ - تلتزم الشركة بسداد كافة العلاوات المستحقة نظير تعديل الاشتراطات البنائية للمشروع من استصدار تراخيص البناء طبقاً للقواعد المعتمول بها ، وفي حالة عدم الالتزام بالسداد يتم الرجوع للاشتراطات البنائية المعتمدة للمشروع .

مادة ١٠ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

مادة ١١ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مادة ١٢ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

مادة ١٣ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حالياً .

مادة ١٤ - ينشر هذا القرار فى الواقع المصرية، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى الصادر

بشأن تعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم (٣٩٦)

بتاريخ ٢٠١٥/٨/٥

الصادر باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض

رقم (٤) بمساحة ٤٥١,٩٣ فدان الواقعة

على الطريق الدائرى بمدينة القاهرة الجديدة المخصصة

لشركة رؤية للاستثمار العقارى لإقامة مشروع عمرانى متكامل

١- إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٩٢,٩٢ م٢ بما

يعادل ٤٥١,٩٣ فدان .

٢- مكونات المشروع :

تبلغ مساحة أراضى الإسكان ٦٠,٦٠ م٢ بما يعادل ١٨٨,٨٤ فدان

وتمثل نسبة (٤١,٧٩٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع مقسمة لقسمين :

إجمالى المساحة المخصصة لأراضى الإسكان (فيلات ، تاون هاوس ،

توبن هاوس) ٦٨,٦٠ م٢ بما يعادل ١١١,٢٩ فدان وتمثل نسبة (٢٤,٦٢٪)

من إجمالى مساحة أرض المشروع .

إجمالى المساحة المخصصة للإسكان (عمارات H+E+H+) ٩٢,٣٢٥٧٢٦ م٢

بما يعادل ٧٧,٥٥ فدان وتمثل نسبة (١٦,١٧٪) من إجمالى مساحة

أرض المشروع .

تبلغ مساحة الخدمات ٢٤٥٣٣١ م٢ بما يعادل ٤١ فدان وتمثل نسبة (٩٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

تبلغ مساحة المناطق الخضراء وممرات المشاة ٩٨٠٨ فدان وتمثل نسبة (٢١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

تبلغ مساحة الطرق الداخلية ١٣٧٧٠٤٣ م٢ بما يعادل ٨٩,٧٧ فدان وتمثل نسبة (١٩,٨٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

تبلغ مساحة الطرق الخارجية ٧٠٦٩٠٠٠ م٢ بما يعادل ١٦,٨٣ فدان وتمثل نسبة (٣,٧٢٪) من إجمالي مساحة المشروع.

-٣- منطقة الإسكان :

تبلغ مساحة أراضي الإسكان ٦٠٧٩٣١٣٧ م٢ بما يعادل ١٨٨,٨٤ فدان وتمثل نسبة (٤١,٧٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع، وفقاً لجدول مسطحات أراضي الإسكان التالي :

النشاط	المنطقة	مساحة الأرض م٢	نسبة البناء	مسطح البناء للدور الأرضي م٢ (F.P)	عدد الأدوار	المساحة المبنية م٢ (BUA)
الإسكان	B	١٢٦٩,٦٣	طبقاً للجدول التفصيلي	١٤٧,١٩,١٠	٢	٢٩,٥٢١,٥٠
	C	٦٠٥٧٧			٢	
	C*	٢٦٣٤١			٢	
	D	١٩٢٧٥١			٢	
	F	٢٧١٨			٢	
تأون هاوس - توين هاوس ()	G	٥٨٦١٧,٣٨	٤٢٢٧,٦٣	٢١-٢١,٤٥	٣	٤٢٢٧,٦٣
	E	٣,٨٨٢٠,١٢			٤	٦١٧٦٤٠,٢٤
	H	١٦٩,٦٨-			٦	٥٠٧٢٠,٣٨
	-	٧٩٣١٣٧,٦			-	١٠٠١١٥٢,٧٥

(١-٣) إجمالي المساحة المخصصة لأراضي الإسكان (فيلاً ، تاون هاوس ، توين هاوس) ٦٨,٦٧٤١٠ م٢ بما يعادل ١١١,٢٩ فدان وتمثل نسبة (٢٤٪، ٦٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وذلك وفقاً لبيان قطع الأرضي الوارد تفصيلاً باللوحات .

(٢-٣) إجمالي المساحة المخصصة للإسكان (عمارات E+H) ٣٢٥٧٢٦ م٢ بما يعادل ٧٧,٥٥ فدان وتمثل نسبة (١٦٪، ١٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وذلك وفقاً للجدوال التالية :

(أ) جدول النماذج المعمارية للعمارات (منطقة E) :

النماذج الإجمالية عدد الوحدات	عدد الوحدات في المدرج الواحد			المساحة المبنية الاجمالية (M2)	مساحة الدور الأرضي الاجمالية (M2)	المساحة المبنية للدور الواحد (M2)	مساحة الدور الأرضي للدور الواحد (M2)	النماذج الفردية الفردي	نوع الوحدة	شكل المدرج
	الآهالي	المتر	الآهالي							
E1	٢٢	٢٢	A	٦٧٢١٢,٦	٢٤٢٠,٩٥	٦٦٩,٦٦	١١٢٢,٧٣	٢٠	E1	
E2	٢٢	٢٢	B	٨٧٧٢١,٥٦	٢٢٩٣١,٤٦	٢٩٩,٦٦	٤٤٦٨,٣٦	٢٢	E2	
E3	٢٢	٢٢	C	٩٧٧٢١,٥	٢٣٨٧٤,٦	٢٣٨٧,٦	٤٣٦,٦	٧	E3	
E4	٢٢	٢٢	A	٨٨٨٣٠,٦٦	٢٣٨٥٧,٧٦	٢٣٨٥٧,٧٦	٤٣٦,٦	٢٢	E4	
E5	٢٢	٢٢	B	٩٧٧٢١٢,٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٤٣٦,٦	٢٢	E5	
E6	٢٢	٢٢	C	٩٧٧٢١٢,٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٤٣٦,٦	٢٢	E6	
E7	٢٢	٢٢	B	٩٧٧٢١٢,٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٤٣٦,٦	٢٢	E7	
E8	٢٢	٢٢	A	٩٧٧٢١٢,٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٤٣٦,٦	٢٢	E8	
E9	٢٢	٢٢	C	٩٧٧٢١٢,٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٤٣٦,٦	٧	E9	
E10	٢٢	٢٢	B	٩٧٧٢١٢,٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٤٣٦,٦	٢٢	E10	
E11	٢٢	٢٢	C	٩٧٧٢١٢,٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٤٣٦,٦	٢٢	E11	
E12	٢٢	٢٢	A	٩٧٧٢١٢,٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٤٣٦,٦	٢٢	E12	
E13	٢٢	٢٢	B	٩٧٧٢١٢,٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٤٣٦,٦	٢٢	E13	
E14	٢٢	٢٢	A	٩٧٧٢١٢,٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٤٣٦,٦	٢٢	E14	
E15	٢٢	٢٢	C	٩٧٧٢١٢,٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٤٣٦,٦	٢٢	E15	
E16	٢٢	٢٢	B	٩٧٧٢١٢,٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٤٣٦,٦	٢٢	E16	
الاجمالي	<hr/>			٢٣٥٧٢٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٢٣٧٥٧,٦٦	٤٣٦,٦	٢٣٥٧٢٦	٢٣٧٥٧,٦٦	

(ب) جدول النماذج المعمارية للعمارات (منطقة H) :

الاشتراطات العامة طبقاً لكراسة الشروط:

لا تزيد مجموع المسطحات المبنية بالدور الأرضي على كامل أرض المشروع (F.P) على (٢٠٪) من إجمالي مساحة المشروع . الارتفاع المسموح به (أرضي + ٣ أدوار) ويسمح بعمل بدروم وفقاً للأشطة المصرح بها البدرومات .

الاشتراطات البنائية لمنطقة الاسكان :

بالنسبة للقيادات والتوجين هاوس وتاون هاوس :

النسبة البنائية : لا تزيد النسبة البنائية للفيلات على (٤٠٪) من إجمالي مساحة قطعة الأرض ولا تزيد على (٤٥٪) للتوين والتاون هاوس وطبقاً للنسبة البنائية والمساحة المبنية والواديحة بحدائق مساحات قطع أراضي الفيلات باللوحة .

الارتفاع : لا يزيد عدد الأدوار على (أرضي + دور) لكافة النماذج عدا فيلات V- توين هاوس TW- تاون هاوس TH) يسمح بارتفاع (أرضي + دورين) .
يسمح بعمل غرف سطح (مرافق الخدمات العامة) وفقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وذلك بالمباني التي لا تضم جزءاً من الدور .

الردود : (٤م أمامى ، ٣م جانبى ، ٦م خلفي) .

تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للدراجات وتعديلاته .

يسمح بإقامة بدوروم وفقاً للأنشطة المصرح بها لدور البدوروم .

الكثافة السكانية لا تزيد على ٤٥ فرداً / فدان ، والكثافة السكنية المحققة ١٨ فرداً / فدان .

يتم الالتزام بتحقيق ارتفاعات تبلغ ٦م من حدود أرض المشروع أو نهاية قطاعات الطرق المحيطة .

بالنسبة للعمارات (E-H) :

لا تزيد النسبة البنائية للعمارات على (٥٠٪) من إجمالي مساحة المنطقة المخصصة للعمارات .

الارتفاع : لا يزيد الارتفاع على (أرضي + ثلاثة أدوار) بالنسبة للمنطقة (E) ، ولا يزيد على (أرضي + ٥ أدوار) بالنسبة للمنطقة (H) ، ويسمح بعمل غرف سطح (مرافق الخدمات العامة) وفقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، فيما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها في جميع الأحوال .

الارتفاعات :

بالنسبة للمنطقة (E) يتم الالتزام بتحقيق ردود (٤م أمامى - ٤م جانبى - ٦م خلفي) ، ويتم ترك مسافة لا تقل عن ٨م بين блوكات .

بالنسبة للمنطقة (H) يتم الالتزام بتوفير ردود لا يقل عن ١٠م بين المباني وبعضاً البعض وبما لا يقل عن (٢٥٪) من ارتفاع المبنى ، ويتم ترك ردود ٢م من الطرق الداخلية .

تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للدراجات وتعديلاته .

يسمح بإقامة بدوروم وفقاً للأنشطة المصرح بها لدور البدروم .
 الكثافة السكانية لمناطق العمارات لا تزيد على ١٢٠ فرداً / فدان ،
 والكثافة السكانية المحققة ١١٢ فرداً / فدان .
 يتم الالتزام بتحقيق ارتدادات تبلغ ٦ م من حدود أرض المشروع أو نهاية
 قطاعات الطرق المحطة .

تنمية عام

«يسمح بتطبيق قاعدة الحجوم وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات
 الخاصة بالمشروع» .
 تلتزم الشركة بأخذ موافقة كافة جهات الاختصاص .

٤- مناطق الخدمات :

تبلغ مساحة الخدمات ٥٨,٤١ فدان
 وتمثل نسبة (٩٢,٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وذلك وفقاً للجدول التالي :

النشاط	مساحة الأرض المخصصة للنشاط ٢م	مسطح البناء للدور الأرضي ٢م (F.P)	نسبة مسطح البناء % من المساحة المخصصة للنشاط	عدد الأدوار	المساحة المبنية ٢م (B.U.A.)
منطقة خدمات (أ)	١٧٩٣٢٣,٨٤				طبقاً لجدول الرصيد المستخدم والمتبقي وموافقة هيئة عمليات القوات المسلحة
منطقة خدمات (ب) (نادٍ اجتماعي)	٢١٨٧٠,٦٠	١٠٠	٪٤٠,٥٧	+ أرضي + دورين	٣٠٠
منطقة خدمات (د) (إداري - تجاري)	٢٤٧٣٨,٨٠	٧٤٢١,٤٠	٪٣٠	+ أرضي + ٣ أدوار	٢٩٦٨٥,٦٠

النشاط	مساحة الأرض المخصصة للنشاط ٢م	مسطح البناء للدور الأرضي ٢م (F.P)	نسبة مسطح البناء % من المساحة المخصصة للنشاط	عدد الأدوار	المساحة المبنية ٢م (B.U.A.)
منطقة خدمات (س) (مسجد)	٤٦٤... .	١٢٤٩,٢٠	%٣٠	+ أرضي + ميزانين	١٦٢٣,٩٦
منطقة خدمات (ح) (ناد اجتماعي)	١٥٢٣٤...	١٣٠	%٨,٥٣	+ أرضي + دورين	٣٩..
البوابات وغرف الأمن		١٠١		+ أرضي + دور	٢٠٢.
غرف الكهرباء + مبانى + الموزعات + مبانى مراكز المعلومات		٣٨٠		أرضي فقط	٣٨٠
إجمالي الخدمات	٢٤٥٣٣١,٢٤	١٥٧٨٠,٦٠	٢م		٤٤٠٢٩,٥٦

الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات :

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (النسبة البنائية - الارتفاع - الردود) لكل نشاط على حدة طبقاً للبيان عاليه وكراسة الشروط والمواصفات التي تم على أساسها الطرح والبت والترسيمة لقطعة الأرض .

لا تزيد غرف الأسطح بالنسبة للخدمات على (١٠٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي .

يسمح بتطبيق قاعدة الحجوم طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات التي تم على أساسها الطرح والبت والترسية لقطعة الأرض .
تلتزم الشركة بأخذ موافقة كافة جهات الاختصاص الازمة .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته . نسبة الخدمات (١٢٪) وذلك طبقاً لجلسة الرد على الاستفسارات (صفحة ٦) والمتضمنة بأن المشروع له طابع خاص ومتروك نسب الاستعمالات للمستثمر .
جدول يوضح الرصيد المستحق وتوزيع المسطحات بالمشروع «إسكان وخدمات» :

(أ) إجمالي الرصيد المسموح به بالمشروع بتطبيق قاعدة الحجوم -

$$15185.3 \text{ م}^2 \times 20\% = 3037.06 \text{ م}^2$$

(ب) توزيع المسطحات بالمشروع (إسكان وخدمات) :

النشاط	م	إجمالي مساحات الدور الأرضي «F.P	النسبة (%) من إجمالي مساحة أرض المشروع	المساحة المبنية B.U.A
الإسكان	١	٣٣١٠١٧,٨٧ م ^٢	٪ ١٧,٤٤	١١٥٢,٧٥ م ^٢
الخدمات	٢	١٥٧٨٠,٦٠ م ^٢	٪ ٠٠,٨٣	٤٤٠٢٩,٥٦ م ^٢
الإجمالي		٣٤٦٧٩٨,٤٧ م ^٢	٪ ١٨,٢٧	٤٥١٨٢,٣١ م ^٢

ملاحظات :

يسمح باستخدام الرصيد المتبقى من المسطحات البناءية (B.U.A) وذلك بمنطقة الخدمات (أ) ، ويستخدم ذلك الرصيد وفقاً لنظرية الحجوم بحيث يمكن أن تصل النسبة البناءية بقطعة أرض الخدمات إلى (٤٥٪) مع عدم تجاوز النسبة البناءية على كامل المشروع (٢٠٪) وفقاً لكراسة الطرح وفي حالة تجاوز تلك النسبة

دون تجاوز معامل استغلال الأرض فلتلزم الشركة بسداد العلاوة المقررة نظير زيادة النسبة البنائية باستخدام قاعدة الحجوم وذلك عند الاعتماد في حينه ووفقاً للقواعد المتبعة بالهيئة في ذلك الشأن .

يسمح بإقامة أبراج على مساحة (٢٪) من النسبة البنائية المسموح بالبناء عليها وفقاً لكراسة الشروط وجلسة الاستفسارات وبما لا يتعارض مع الموافقة العسكرية رقم ٢٥٠٨ لسنة ٢٠٠٨ وشرطة تنفيذ كافة الشروط والضوابط الواردة بتلك الموافقة وتقديم الشركة التصميم العمراني المقترن لتلك المنطقة لأخذ الموافقة العسكرية على مواضع تلك الأبراج ووفقاً للضوابط المعتمد بها في الهيئة في ذلك الشأن وكراسة الطرح .

تلزم الشركة بتنفيذ كافة مناطق الخدمات بالمشروع خلال المهلة التي يتم تحديدها وفقاً لقرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم ٥٦ لسنة ٢٠٢٢

المفوض عن الشركة

إبراهيم عزت عبد المجيد سلامة


الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ ارتفاع المبنى السكنية (أرضي + ٣ أدوار) وتم زيادتها باستخدام قاعدة الحجوم إلى (أرضي + ٥ أدوار) شريطة الالتزام بقيود هيئة عمليات القوات المسلحة؛ حيث تم دراسة طلب العميل بزيادة الارتفاعات عن المحددة بالاشتراطات البنائية وذلك باستخدام قاعدة الحجوم في ضوء كراسة الشروط الخاصة بالمزايدة ، ويسمح بإقامة دور أو دورى بدورى وفقاً للاشتراطات وعلى أن تستغل بالأنشطة المصرح بها بدور البدروم .
- ٢- لا تزيد النسبة البنائية على كامل المشروع على (٢٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤- تتولى شركة رؤية للاستثمار العقاري على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٥- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات المشاة وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٦- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٧- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

- ٨- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٤-٥-٦-٧) .
- ٩- تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .
- ١٠- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١- تلتزم الشركة بأخذ موافقة جهات الاختصاص قبل البدء في التنفيذ .
- ١٢- تلتزم الشركة بكافة بنود كراسة الشروط والمواصفات وجلسة الاستفسارات التي تم على أساسها الطرح والبت والترسية .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات بمناطق الإسكان والخدمات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- ١٤- تلتزم الشركة بقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والشروط الواردة بكراسة شروط المزايدة وجلسة الاستفسارات .
- طرف ثان
- مفوض عن الشركة
- إبراهيم عزت عبد المجيد سلامة
- طرف أول
- معاون وزير الإسكان
- المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات
- د.م/ وليد عباس عبد القوى



العدد ٢٣٤
٢٢ أكتوبر



الواقع
المصري